

النبي صلى الله عليه وسلم زاد البخاري وان كان يسمع بكاء الصبي فيخفف مخافة  
 ان تقتل امه وما ذكره انس بن مالك من التخفيف هو بالنسبة الى ما كان  
 يفعل بعض الامراء وغيرهم في قيام الصلاة فان حزم من يطيل القيام زيادة  
 على ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعله في غالب الاوقات ويخفف الركوع  
 والسجود والاعتدال عما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعله في غالب الاوقات  
 ولعل اكثر الائمة او اكثرهم حزم كانوا قد صاروا يصلون كذلك وفهم من  
 كان يقرأ في الاخرتين مع الفاتحة سورة وهذا كله قد صار مذهب لبعض  
 الفقهاء وكان الخوازمي ايضا قد تعقوا ونطعوا كما وصفهم النبي صلى الله عليه  
 وسلم بقوله يحقر احدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم وهذا لما  
 صلى على رضى الله تعالى بالبصرة قال عمران لقد ذكرني هذا صلاة رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم وكانت صلاة النبي صلى الله عليه وسلم معتدلة كان يخفف  
 القيام والقعود ويطيل الركوع والسجود وقد جاء مفسرا عن انس بن مالك  
 نفسه فروى النسائي عن قتبية عن العطاء بن خالد عن زيد بن اسلم قال  
 دخلنا على انس بن مالك فقال صلتم قلنا نعم قال يا جاهلية هل لي وضوء  
 ما صليت وراء امام اشبه بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من امامك هذا  
 قال زيد وكان عمر بن عبد العزيز يرمي الركوع والسجود ويخفف القيام والقعود  
 وهذا حديث صحيح فان العطاء بن خمال الخزرجي قال فيه يحيى بن معين  
 غير مرة هو ثقة وقال احمد بن حنبل هو من اهل مكة ثقة صحيح الحديث روى  
 عنه ثمانية حديث وقال بن عدي يروى قريب من مائة حديث ولم ارجدنيته باسما  
 اذا حدث عنه ثقة وروى ابو داود من حديث عبد الله بن ابراهيم بن عمر بن  
 كيسان حدثني ابي عن وهب بن مانوس سمعت سعد بن جبيرة يقول سمعت  
 انس بن مالك يقول ما صليت وراء احد بعد رسول رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم اشبه صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا الفتي يعني عمر بن عبد العزيز  
 قال في ركوعه عشر تسبيحات وفي سجوده عشر تسبيحات وقال يحيى بن  
 معين ابراهيم بن عمر بن كيسان اليه ثقة وقال هشام بن يوسف اجرت ابراهيم

بن عمر كان من احسن الناس صلاة وابنه عبد الله قال فيه ابو حاتم صالح الحديث  
 وهب بن مانوس بالنون بقوله عبد الله هذا وكان عبد الرزاق يقول بالياء  
 المنقوطة واحدة من اسفل وهو شيخ كبير قد عم قد اخذ عنه ابراهيم هذا واتبع  
 ما حدثه به ولولا ثقته عنده لما عمل بما حدثه به وحديثه موافقا لرواية  
 زيد بن اسلم وما علم فيه قد جاء وروى مسلم في صحيحه من حديث حماد بن سلمة  
 انما ثابت عن انس بن مالك قال ما صليت خلف احد اوجز صلاة من صلاة  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في تمام كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه  
 ومتقاربة وكانت صلاة ابي بكر متقاربة فلما كان عمر بن الخطاب مع في الفجر  
 وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال سمع الله لمن حمده قام حتى نقول  
 قد اوهم ثم يسجد ويقعد بين السجدين حتى نقول قد اوهم ورواه ابو داود  
 من حديث حماد بن سلمة اما ثابت وحميد عن انس بن مالك قال ما صليت  
 خلف رجل اوجز صلاة من رسول الله صلى الله عليه وسلم في تمام وكان رسول  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال سمع الله لمن حمده قام حتى نقول قد اوهم  
 ثم يكبر ثم يسجد وكان يقعد بين السجدين حتى نقول قد اوهم فجمع انس رضى  
 الله عنه في هذا الحديث الصحيح بين الاخبار بايجاز النبي صلى الله عليه وسلم  
 الصلاة واتمامها وبين ان من اتامها الذي اخبر به اطالة الاعتدالين واخير  
 في الحديث المتقدم انه ما راى اوجز من صلاة ولا اتم في شدة والله اعلم ان يكون  
 الايجاز عايدا الى القيام والاتمام الى الركوع والسجود لان القيام لا يكاد يفعل الا  
 تاما فلا يحتاج الى الوصف بالاتمام بخلاف الركوع والسجود والاعتدالين وايضا  
 فانه بايجاز القيام واطالة الركوع والسجود تصير الصلوة قامة لا اعتدالها  
 وتقاربها فيصدق قوله ما رايت اوجز ولا اتم فاما ان تتحقق لان من  
 اعيد الايجاز الى النفس ما اتم والاتمام الى النفس ما اوجز يصير في الكلام تناقض  
 لان من طول القيام على قيامه لم يكن وونه في تمام القيام الا ان يقال الزيادة  
 في الصورة تصير نقصا في المعنى وهذا خلاف ظاهر اللفظ فان الاصل ان يكون  
 معنى الايجاز والتخفيف غير معنى الاتمام والاكمال ولان زيد بن اسلم قال كان